



تاريخ السريان ١-٩-١٩٩٧

- المادة ١ اسم النظام والعمل به

يسمى هذا النظام (نظام البحث العلمي لتطوير العملية التربوية لسنة ١٩٩٧) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

تاريخ السريان ١٦-٦-٢٠٠٣

- المادة ٢ تعريفات

يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينه على غير ذلك:-

الوزارة: وزارة التربية والتعليم

الوزير:وزير التربية والتعليم

الامين العام : امين عام الوزارة للشؤون التعليمية والفنية .

اللجنة: لجنة البحث العلمي لتطوير العملية التربوية المؤلفة بمقتضى احكام هذا النظام.

تاريخ السريان ١-٩-١٩٩٧

- المادة ٣ اهداف البحث العلمي التربوي

يهدف البحث العلمي التربوي لتطوير العملية التربوية في الوزارة الى ما يلي:
أ . اجراء البحوث وتوظيف نتائجها في عملية اتخاذ القرارات ورسم السياسات التربوية .
ب. الاسهام في ايجاد الحلول لمعالجة المشكلات المتعلقة بالعملية التربوية.
ج. دعم الباحثين وتشجيعهم للقيام بالبحوث المتعلقة بتطوير العملية التربوية واعداد مشروعات البحوث على المستوى الوطني.

تاريخ السريان ١٦-٦-٢٠٠٣

- المادة ٤ لجنة البحث العلمي

أ- تؤلف في الوزارة لجنة تسمى (لجنة البحث العلمي لتطوير العملية التربوية) على النحو التالي: -

١- الامين العام رئيسا

٢. مدير ادارة البحث والتطوير التربوي نائبا للرئيس .

٣- ثلاثة اشخاص من اعضاء هيئات التدريس في كليات العلوم التربوية والبحث العلمي في الجامعات الاردنية اعضاء

٤- ثلاثة اعضاء من لجنة التخطيط في الوزارة ممن تتوفر فيهم المؤهلات الاكاديمية والتربوية العالية اعضاء

٥. مدير البحث والتطوير التربوي عضوا ومقررا .

ب- يتم تعيين الاعضاء المنصوص عليهم في البندين (٣،٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة بقرا ر من الوزير ولمدة سنتين قابلة للتجديد.

ج- تجتمع اللجنة مرة كل شهر على الاقل بدعوة من رئيسها او نائبه في حالة غيابه ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ستة من اعضائها على الاقل على ان يكون الرئيس او نائبه واحدا منهم، وتتخذ قراراتها بالاجماع او اغلبية اصوات الحاضرين ، وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

د- للجنة ان تدعو الى اي من اجتماعاتها من تراه مناسباً للاستئناس برأيه في القضايا المطروحة عليها دون ان يكون له حق التصويت.

المادة ٥ مهام اللجنة

تتولى اللجنة المهام التالية: -

أ- اقتراح السياسة العامة للبحث العلمي لتطوير العملية التربوية ووسائل تنفيذها.

ب- اعداد خطط البحوث والدراسات التربوية بما يحقق السياسة التربوية.

ج- اقرار مشاريع البحوث والدراسات التربوية المقدمة اليها والاشراف على تنفيذها.

د- تكليف متخصصين لاجراء البحوث والدراسات التربوية.

هـ - تقييم البحوث والدراسات التربوية المقدمة اليها او تكليف متخصصين للمشاركة في عملية التقييم.

و- أي امور اخرى يكلفها بها الوزير لها علاقة باهداف هذا النظام .

المادة ٦ التفريغ الكلي او الجزئي

تاريخ السريان ١-٩-١٩٩٧

لوزير بناء على تنسيب اللجنة الموافقة على التفريغ الكلي او الجزئي للموظف الذي يتولى القيام ببحث تربوي اذا اقتضت طبيعة البحث هذا التفريغ.

المادة ٧ مكافآت تشجيع البحوث

تاريخ السريان ١-٩-١٩٩٧

تصرف مكافآت لتشجيع البحوث والدراسات التربوية تحدد بقرار من الوزير وفق الاسس والشروط التي يعتمدها مجلس الوزراء.

المادة ٨ إلغاءات

تاريخ السريان ١-٩-١٩٩٧

يلغى نظام البحث التربوي رقم (٦٦) لسنة ١٩٧٨.

١٩٩٧/ ٨/ ٥

المنشور في العدد ٤٢٢٦ على الصفحة ٣٧٣٨ بتاريخ ١-٩-١٩٩٧ انظام رقم ٤١ لسنة ١٩٩٧ (نظام البحث العلمي لتطوير العملية التربوية لسنة ١٩٩٧) وتعديلاته المنشور في العدد ٤٦٥ نظام معدل رقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٣ (نظام البحث العلمي لتطوير العملية التربوية المعدل لسنة ٢٠٠٣) بوالساري بتاريخ ١-٩-١٩٩٧ المعدل على الصفحة ٢٩١٦ بتاريخ ١-٦-٢٠٠٣ والساري بتاريخ ١-٦-٢٠٠٣

والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر نظام رقم ٤١ لسنة ١٩٩٧ (نظام البحث العلمي لتطوير العملية التربوية لسنة ١٩٩٧) وتعديلاته